

جيم

تمويل الاعتمادات لسنة ١٩٨٩

إن الجمعية العامة

تقرر ، بالنسبة لسنة ١٩٨٩ :

١ - أن تموّل ، وفقاً للمادتين ٥ - ١ و ٥ - ٢ من النظام المالي للأمم المتحدة . الاعتمادات المدرجة في الميزانية والبالغ مجموعها ٩٠٠ ٨٥٣ دولاراً تتألف من ١٥٠ ٧٩٣ ٨٨٤ دولاراً تمثل نصف الاعتمادات الموافقة عليها بمدئياً لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ بحسب قرار الجمعية العامة ٤٢/٢٢٦ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ . مضافة إليها ١٦٠ ١٦٠ دولار تمثل الزيادة في الاعتمادات الموافقة عليها في الدورة الثالثة والأربعين بحسب القرار ألف أعلاه : مطروحاً منها ٣٠٠ ٣٠٠ دولار تمثل التخفيض الناتج عن الوفورات في تصفية الالتزامات المتعلقة بفترة السنين ١٩٨٤ - ١٩٨٥ ، التي تم تسليمها وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٠/٢٢٩ ألف ، الفقرة ٦ ، وذلك على النحو التالي :

(أ) ٣٥٧٠٦٥٠ دولاراً . تشمل ما يلي :

١٠٠ ١٥٥ ٢٥ دولاراً تمثل نصف الإيرادات المصدرة الموافقة عليها لفترة السنين ١٩٨٨ - ١٩٨٩ بحسب قرار الجمعية العامة ٤٢/٢٢٦ باء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ بخلاف الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين ، وفيما عدا الإيرادات المقدرة في باب الإيرادات ٢ (١٦١ مليون دولار) فيما يتعلق بسداد القرض المقدم إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية :

٢٠٠ ٥٥١ ٥٠٠ دولار ، تمثل الزيادة في الإيرادات المقدرة بخلاف الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافقة عليها بحسب القرار باء أعلاه :

(ب) ٨٦٥ ١٤٦ ٥٠٠ دولار ، تمثل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤٣/٢٢٣ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن جدول الأنصبة المقررة لسنوات ١٩٨٩ و ١٩٩٠ و ١٩٩١ :

٢ - أن يخصم من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء ، وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٩٧٣ د - ١٠ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ . حصة كل دولة في صندوق معادلة الضرائب ، بقيمة إجمالية تبلغ ٤٣٨ ٠٧٢ ١١٨ دولاراً تتألف من :

(أ) ٩٥٠ ٩٥٠ ١٣٥ دولاراً تمثل نصف الإيرادات المقدرة الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافقة عليها بحسب قرار الجمعية العامة ٤٢/٢٢٦ باء :

(ب) مخصوصاً منها ٤٠٠ ٤٣٨ دولاراً تمثل النقصان المقدر في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين الموافقة عليها بحسب القرار باء أعلاه :

(ج) مخصوصاً منها ١١٢ ١٣٩٩٩ دولاراً تمثل النقصان في الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين بالمقارنة بالتقديرات المنقحة الموافقة عليها لفترة السنين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ ، المعتمدة بحسب قرار الجمعية العامة ٤٢/٢١٣ باء المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٢١٩/٤٣ - خطيط البرامج

إن الجمعية العامة ،

الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٢٣٤/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ . و ٢٢٧/٣٨ ألف وباء المؤرخين في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ . و ٤٠/٤٠ ٢٤٠ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ . و ٤١/٤١ ٢١٣ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ . و ٤٢/٤٢ ٢١٥ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ . إذ تشير إلى قاراتها ٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون

الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المختصة بالخطيط والبرمجة والتنسيق .

وإذ تكرر تأكيد الحاجة إلى التحسين المستمر في عملية تخطيط البرامج وميزتها ورصدها وتقسيمها في المنظمة . وضرورة مشاركة الدول الأعضاء مبكراً في هذه العملية وحتى منتهاها .

وإذ تشدد على أنه ينبغي للتقارير المتعلقة بأداء البرامج والتقييم أن تساعد الدول الأعضاء في المستقبل على مقارنة النتائج بالأهداف المحددة .

أولاً

الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم

تؤكد ضرورة التنفيذ التام لكافحة أحكام الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم :

ثانياً

تخطيط البرامج

١ - تكرر التأكيد على أهمية الخطة المتوسطة الأجل بوصفها الموجه الرئيسي لسياسات الأمم المتحدة :

٢ - تشدد على أهمية دور الخطة المتوسطة الأجل في الإسهام في تحسين فعالية وكفاءة الأمم المتحدة في تنفيذ الأنشطة المنوط بها . وبالتالي في تعزيز دور الأمم المتحدة حسبما هو مبين في ميثاق الأمم المتحدة :

٣ - تقر التقييمات المدخلة على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ (الممدة إلى عام ١٩٩١) (٤٨) بالصيغة المعدلة بموجب توصيات لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثامنة والعشرين (٥٨) والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ (٥٩) ، واضعة في اعتبارها الآراء العرب عنها في اللجان الرئيسية للجمعية العامة (٥٧) . وحيطة على الملاحظات التي أبدتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (٦٠) :

(٥٨) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ١٦ (A/43/16) (A) . الجزء الأول ، الفهران ١٠٠ - ١٤١ .

(٥٩) المرجع نفسه ، الملحق رقم ٣ (A/43/3/Rev. 1) (A) . الفصل السادس ، الفرع دال .

(٦٠) A/43/626 ، الفقرات ٢ - ٧ .

الأول ديسمبر ١٩٨٧ . وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د - ٦٠) المؤرخ في ١٤ آيار / مايو ١٩٨٦ . و ٦٢ / ١٩٨٨ و ٦٤ / ١٩٨٨ المؤرخين في ٢٧ تموز / يوليه ١٩٨٨ . و ٧٧ / ١٩٨٨ المؤرخ في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٨٨ .

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الثامنة والعشرين (٤٤) والأجزاء ذات الصلة في تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ١٩٨٨ (٤٧) .

وقد نظرت أيضاً في التقييمات المقترحة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٨ - ١٩٨٩ (٤٨) وتقريري الأمين العام عن أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٦ - ١٩٨٧ (٤٩) وعن تطبيق استنتاجات التقييم على تصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة (٥٠) . ومذكرة الأمين العام عن إعداد الخطة المتوسطة الأجل المقبلة (٥١) وعن جدول المشاورات المتعلقة بالخطة المتوسطة الأجل للفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٢ (٥٢) .

وقد نظرت كذلك في الآراء العربية عنها في اللجان الرئيسية للجمعية العامة (٥٣) بشأن التقييمات المقترحة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ (١٩٨٩ - ١٩٩١) (الممدة إلى عام ١٩٩١) وبشأن مشروع مقدمة (٥٤) للخطة المتوسطة الأجل للفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٢ .

وإذ تحيط علماً بتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن التقييمات المقترحة للخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٨٤ - ١٩٨٩ . وجدول المشاورات المتعلقة بالخطة المتوسطة الأجل للفترة التي تبدأ في عام ١٩٩٢ . وإعداد الخطة المتوسطة الأجل المقبلة (٥٥) .

وإذ تحيط علماً أيضاً بتقرير وحدة التفتيش المستمرة المعنون «الإبلاغ عن أداء ونتائج برامج الأمم المتحدة : مكونات استعراض الرصد والتقييم والإدارة» (٥٦) وتعليقات الأمين العام على ذلك (٥٧) .

وإذ تؤكد مرة أخرى أهمية وظيفي البرمجة والتنسيق داخل الأمم المتحدة اللتين تقوم بهما لجنة البرنامج والتنسيق . بوصفها

(٤٧) المرجع نفسه . الملحق رقم ٣ (A/43/3/Rev. 1) (A) .

(٤٨) المرجع نفسه . الملحق رقم ٦ (A/43/6) (A) .

(٤٩) Add. 1/Corr. 1 و Add. 1 و 2 , A/43/326 .

(٥٠) A/43/179 .

(٥١) A/43/329 .

(٥٢) A/43/392/Add. 1 .

(٥٣) A/C. 5/43/36 .

(٥٤) A/43/392 .

(٥٥) A/43/626 .

(٥٦) A/43/124 .

(٥٧) A/43/124/Add. 1 .

وبوصيات الدول الأعضاء والهيئات الحكومية الدولية المسار إليها أعلاه ، وبوجه خاص ما يتعلق بهيكل الخطة ، إلى جانب الخطة المقيدة الأجل التي يقترحها للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ :

١١ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتعلقة بالحاجة إلى أسلوب حديد ، وأكثر عملية ، لعرض الخطة المقيدة الأجل وتنسيقاتها ، وتفضيل أن تكون على شكل صحف سانية . وذلك بهدف تحسين استخدام وثيقة الخطة وتسهيل استعراضها واستعمالها من جانب هيئات الحكومة الدولية المعنية والأمانة العامة :

٤ - تقرر أن تسمى الخطة المقيدة الأجل المقيدة للأمم المتحدة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ :

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن عمل على ضمان التسبيك الفعال مع الوكالات المختصة ، بما فيها الوكالات التي لها دور في تحضير مخطط ، وأن تقوم ، عن طريق لجنة التنسيق الإدارية ، باستعراض مسألة تنسيق دورات الخطة المقيدة مع منظومة الأمم المتحدة :

٦ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق^(٦١) بشأن جدول المفاوضات الذي اقترحه الأمين العام لإعداد الخطة المقيدة الأجل للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧^(٦٢) في ضوء كاملاً توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٦٣) إلى المدى الممكن :

٧ - تطلب إلى الأمين العام ، لدى تنفيذ مشروع مقدمته^(٦٤) وإعداد الخطة المقيدة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، بما في ذلك هيكلها ، أن يأخذ بعين الاعتبار آراء الدول الأعضاء فيما يتعلق بإعداد الخطة المقيدة الأجل المقيدة وأن يتقيّد تماماً بالأنظمة والقواعد التي تنظم تحضير البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم ، من أجل توفير التغذية المرتدة الكافية لوضع الخطة المقيدة الأجل والميزانيات البرنامجية ، وللتنفيذ الفعّال للبرامج ، وتزويده الدول الأعضاء بأساس لاتخاذ القرارات بناء على مزيد من المعلومات :

٨ - تدعو جميع هيئات الحكومة الدولية ، لدى النظر خلال عام ١٩٨٩ في الأجزاء ذات الصلة من الخطة المقيدة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ ، إلى أن تولي الاهتمام الواجب لأنسب هيكل للبرنامج الرئيسي ، أو للبرامج الرئيسية ، والبرامج الفرعية المعروضة عليها للنظر فيها . بالمقارنة مع هيكل الحالي ، وعلى ضوء تحليل سيقدمه الأمين العام للأهداف والاتجاهات والتوجهات العامة المستمدة من ولايات هيئات الحكومة الدولية :

٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر للهيئات الحكومية الدولة ما توافق عليه الجمعية العامة من دراسات تقييمية ذات صلة بالموضوع ، حينما كان ذلك متاحاً . ليسهل على هذه هيئات النظر في الأجزاء ذات الصلة من الخطة المقيدة الأجل المقترحة للفترة ١٩٩٢ - ١٩٩٧ :

١٠ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجماعة العامة ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ، موجزاً موحداً لتعليقات

ثالثاً

الرصد والتقييم وتقارير وحدة التفتيش المشتركة

١ - تؤكد مرة أخرى على ضرورة تحسين وظيفتي الرصد والتقييم في الأمم المتحدة طبقاً للأنظمة والقواعد التي تنظم تحضير البرامج . والجوانب البرنامجية للميزانية ورصد التنفيذ وأساليب التقييم ، من أجل توفير التغذية المرتدة الكافية لوضع الخطة المقيدة الأجل والميزانيات البرنامجية ، وللتنفيذ الفعّال للبرامج ، وتزويده الدول الأعضاء بأساس لاتخاذ القرارات بناء على مزيد من المعلومات :

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن الجوانب المنهجية والعملية المتعلقة بتنفيذ التوصية ١ للجنة التفتيش المشتركة على النحو الوارد في تقريرها المعنون «الإبلاغ عن أداء ونتائج برامج الأمم المتحدة : مكونات استعراض الرصد والتقييم والإدارة»^(٦٤) ، مع بعض الأمثلة المحددة بالاستعانة بالنموذج الوارد في المرفق الثاني للتقرير :

٣ - تؤيد التوصية ٢ لوحدة التفتيش المشتركة^(٦٥) في ضوء تعليقات الأمين العام عليها^(٦٦) :

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم مقترنات محددة عن كيفية تنفيذ التوصية ٣ لوحدة التفتيش المشتركة^(٦٧) في الظروف الحالية :

٥ - تحيط علىً بالتوصية ٤ لوحدة التفتيش المشتركة^(٦٨) ، وتؤيد آراء الأمين العام فيها^(٦٩) :

^(٦٣) انظر : A/43/124/A ، الفرع الأول .

^(٦٤) A/43/124/Add. 1 . المرقق ، الفقرة ١٢ .

^(٦٥) المرجع نفسه ، الفقرة ١٤ .

^(٦٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ،

المعنون رقم ١٦ (A/43/16) . الجزء الثاني ، الفقرات ٦٧ - ٧٣ .

^(٦٧) A/43/626 . الفقرات ٨ - ١٧ .

الأول/ديسمبر ١٩٧٧ ، و ١١٣/٣٥ المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، و ١١٦/٣٦ باء المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ ، و ١٢/٢٧ المؤرخ في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ ، و ٢٢٨/٣٨ باء المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ ، و ٢٣٩/٣٩ باء المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، و ٢٤١/٤٠ ألف وباء المؤرخين في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ ، و ٢٠٤/٤١ ألف المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، و ١١٦/٤٢ ألف المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ .

وإذ تضع في اعتبارها تقرير لجنة المفاوضة المعنية بالأزمة المالية للأمم المتحدة^(٦٦) والأراء التي أبدتها الدول الأعضاء في هذا الشأن في اللجنة الخامسة في الدورة الثانية والثلاثين للجمعية العامة^(٦٧) .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تحليل الحالة المالية للأمم المتحدة^(٦٨) ، وفي التعليقات التي قدمها رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عليه في بيانه الاستهلاكي^(٦٩) .

وإذ تلاحظ مع القلق أن من المتوقع أن يصل العجز القصير الأجل للمنظمة إلى حوالي ٣٢٠ مليون من دولارات الولايات المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ ، رغم انخفاضه انخفاضاً ضئيلاً خلال السنة .

وإذ تلاحظ أيضاً مع القلق أن حالات التأخير في سداد الاشتراكات المقررة أو سداد جزء منها فقط ما زالت تسبب للمنظمة مشاكل خطيرة فيما يتعلق بتدفق النقد .

وإذ يساورها القلق أيضاً إزاء زيادة تأزم الحالة المالية لعمليات صيانة السلم ، وإذ تلاحظ أن أنشطة صيانة السلم ما زالت مستمرة إلى حد كبير لأن الدول الأعضاء المساهمة بقوات حاليًا ومن قبل ، ولا سيما البلدان النامية المساهمة بقوات ، تواصل تحمل معظم العبء الناجم عن العجز .

وإذ تكرر نداءاتها السابقة إلى الدول الأعضاء بالقيام ، دون المساس بموافقها المبدئي ، بتقديم التبرعات إلى الحساب

٦ - تؤيد استنتاجات ووصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرتين ٨٦ و ٨٧ من تقريرها^(٤٤) ، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم جدولًا زمنياً لتنفيذ التوصيات المتعلقة بالتقسيم الذاتي الواردة في تقريره عن تطبيق استنتاجات التقسيم على تصميم البرامج وإنجازها والتوجهات المتعلقة بالسياسة العامة^(٥٠) . ولإكمال التدريب الأولى على التقسيم وإتاحة خدمات التقسيم المركزية :

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين ، عن طريق لجنة البرنامج والتنسيق ، تقريراً مرحلياً موحداً عن مختلف الطلبات الواردة في الفرع الثالث من هذا القرار :

٨ - تكرر طلبتها إلى الأمين العام بأن يقدم إلى هيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء المختصة التقريرين الخاصين بأداء البرامج والتقييم المعمق ، مع استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق ووصياتها بشأنها ، بالشكل الذي اعتمدته الجمعية العامة . وذلك لضمان إجراءات المتابعة :

رابعاً

الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق ولجنة التنسيق الإدارية

تحيط علمًا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي
٦٤/١٩٨٨

خامسًا

الاستنتاجات والوصيات الأخرى

تؤيد الاستنتاجات والوصيات الأخرى للجنة البرنامج والتنسيق في دورتها التاسمة والعشرين^(٤٤) التي لم تتوافق عليها الجمعية العامة في موضع آخر في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٨٤

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

٢٢٠/٤٣ - الأزمة المالية للأمم المتحدة

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٤٠٩ ألف (د - ٢٧) المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، و ٣٥٣٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، و ١٠٤/٣٢ المؤرخ في ١٤ كانون

(٦١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٣٧ (A/31/37) .

(٦٧) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والثلاثون ، اللجنة الخامسة ، الجلسات ٢٢ و ٢٣ و ٢٥ و ٣٧ و ٣٩ و ٦٠ : والمرجع نفسه ، اللجنة الخامسة ، كراس الدورة ، التصويب .

(٦٨) Corr. A/C. 5/43/29 .

(٦٩) اظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، اللجنة الخامسة ، الجلسة ٤٥ ، والتصويب .